

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٠٣ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٩٤ لسنة ٢٠١٧ بتخصيص قطعة أرض
من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٥٧٥م^٢) بحوض كاشف البحري نمرة ٣١ (أرض
المقلب سابقاً) بيندر مدينة ملوى بمحافظة المنيا بالمجان لصالح الهيئة العامة للأبنية
التعليمية لإقامة مدرسة الأمل للصم وضعاف السمع ؛

وعلى طلب محافظ المنيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرد:

(المادة الأولى)

يعدل غرض التخصيص الوارد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٩٤ لسنة ٢٠١٧
المشار إليه ، ليكون لإقامة «مدرسة تعليم أساسى» بدلاً من «مدرسة الأمل للصم
وضعاف السمع» .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى